

وسائل الشيعة

- [436] (7019) 7 - وعنه، عن سلمة بن الخطاب، عن أبي جميلة (1)، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: رجل ينسى الأذان والاقامة حتى يكبر قال: يمضي على صلاته ولا يعيد. (7020) 8 - وعنه، عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن نعمان الرازي قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) وسأله أبو عبيدة الحذاء، عن حديث رجل نسي أن يؤذن ويقيم حتى كبر ودخل في الصلاة ؟ قال: إن كان دخل المسجد ومن نيته أن يؤذن ويقيم فليمض في صلاته ولا ينصرف. أقول: هذا يدل على الجواز ونفي الوجوب والذي سبق على الاستحباب فلا منافاة. (7021) 9 - محمد بن علي بن الحسين باسناده، عن زيد الشحام أنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام)، عن رجل نسي الأذان والاقامة حتى دخل في الصلاة ؟ فقال: إن كان ذكر قبل أن يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم، وإن كان قد دخل في القراءة فليتم صلاته. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه فيمن نسي بعض الأذان والإقامة (2).
- 7 - التهذيب 2: 279 / 1106، والاستبصار 1: 302 / 1121. (1) في المصدر، وفي نسخة في هامش المخطوط: ابن جبلة. 8 - التهذيب 2: 279 / 1107، والاستبصار 1: 303 / 1122. 9 - الفقيه 1: 187 / 893. (1) تقدم في الحديث 4 من الباب 28 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديث 5 من الباب 33 من هذه الأبواب. (*)